

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٥٥ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية قطعة الأرض المقام عليها

مستودع للأثابيب بمساحة (٣٠٠م^٢) ، والكافنة بمساكن الزلزال أمام بлок (٨) -

مساكن الدلتا بالمقطم ، والمتعارضة مع محور المستشار / عبد المجيد محمود ،

وذلك لصالح محافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض الالزامية لتنفيذ المشروع المشار

إليه في المادة السابقة ، والمبيين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالذكر

الإيضاحية والرسم التخطيطي الإجمالي والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في غرة رمضان سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبوى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٥٥ لسنة ٢٠٢٤

أتشرف بعرض الآتي :

ورد كتاب من محافظة القاهرة رقم ٢٧ المؤرخ ٢٠٢٤/٦/٢٧ مرفقا به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة اعتبار مشروع نزع ملكية قطعة الأرض المقام عليها مستودع لأنابيب باسم / طارق حسين عبد النبي محمد وشريكه بمساحة ٣٠٠م^٢ والكائن بمساكن الزلزال أمام بلوك ٨ مساكن الدلتا - المقطم - والمتعارض مع محور المستشار / عبد المجيد محمود لصالح محافظة القاهرة من أعمال المنفعة العامة والمملوكة للمواطنين الواردة أسماؤهم بكشف الملك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت من مذكرة محافظة القاهرة أنه تم تقدير مبلغ ١٠٥ مليون جنيه قيمة التعويض المبدئي لحين تقدير اللجنة المشكلة بقرار وزير الري وذلك إعمالاً لأحكام المادة السادسة من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وذلك فور صدور قرار المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن أسماء الملك الظاهرين لقطعة الأرض المطلوب إضافة صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالي بالمشروع المطلوب إقامته . ولما كان مشروع نزع ملكية قطعة الأرض المقام عليها مستودع لأنابيب بمحافظة القاهرة يعد من أعمال المنفعة العامة - الأمر الذي يتطلب تقرير صفة المنفعة العامة له والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازم لتنفيذه .

لذلك وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ وتعديلاته بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .
فقد أعد مشروع القرار المرفق.

برجاء - في حالة الموافقة - التوجيه بإصداره

وزير التنمية المحلية

لواء/ هشام عبد الغنى آمنة

محافظة القاهرة
مديرية الأسكان والمرافق
الادارة العامة لتنمية الملكية والتحسين

كتف بالمسلاك الظاهريين

الملك الظاهريين	الوصف	المساحة	العنوان
طارق حسين عبد النبي محمد وشركاه	دور أرضي مستودع أنابيب	٢م ٣٠٠ تقريباً	مساكن الززال أمام بلوك ٨ - مساكن الدلتا - المقطم

المدير العام
للادارة العامة لتنمية الملكية والتحسين
م.هـ عبد الناصر شحاته عبد العليم

مدير
الشئون القانونية
ادوار حسني
٢٠٢٤/١٢/١٧

رئيس قسم
المشروعات
احسن شريف



as

١٠٥

